

سنن البيهقي الكبرى

15773 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا يزيد عن حجاج بن أرطأة عن زيد بن جبير عن جروة بن حميل عن عمر تابعه منه لأقيدنه وإقيدته لا أني يرى ثم اللحم آكلة بمثل أخاه أحدكم ليضربن قال Bo إسرائيل عن زيد بن جبير عن جروة عن أبيه عن عمر قال أبو عبيد قال يزيد قال الحجاج آكلة اللحم يعني عصى محددة قال أبو عبيد وفي هذا الحديث من الحكم أنه رأى القود في القتل بغير حديدة وذلك إذا كان مثله يقتل